

CWS/11/18

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 2 نوفمبر 2023

## اللجنة المعنية بمعايير الويبو

الدورة الحادية عشرة

جنيف، من 4 إلى 8 ديسمبر 2023

توصيات بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارة الملكية الفكرية

وثيقة من إعداد المكتب الدولي

### ملخص

1. تقدم فرقة العمل المعنية باستراتيجية تكنولوجيا المعلومات للمعايير مجموعة من التوصيات بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارة الملكية الفكرية لتنظر فيها اللجنة المعنية بمعايير الويبو. وينبغي أن تنظر مكاتب الملكية الفكرية في تنفيذ هذه التوصيات.

### معلومات أساسية

2. أحاطت اللجنة المعنية بمعايير الويبو، خلال دورتها السادسة في عام 2019، علماً بالتوصيات الأربعين التي أعدت في الاجتماع المنعقد بشأن استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والذكاء الاصطناعي، الذي دعا إليه المكتب الدولي من أجل تبادل وجهات النظر والتجارب في مجال إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والأعمال في سبيل تحقيق إدارة فعالة لمكاتب الملكية الفكرية. وأحاطت لجنة المعايير علماً بالتحليل الذي أعدته الأمانة للتوصيات الأربعين 40 ولمدى وجاهاتها بالنسبة إلى أنشطة لجنة المعايير التي صنفت إلى ثلاث مجموعات على النحو التالي (انظر مرفق الوثيقة CWS/6/3):

(أ) المجموعة 1: التوصيات المتعلقة بمهام اللجنة الحالية أو المهام الجديدة المقترح إنشاؤها في الدورة السادسة للجنة؛

(ب) المجموعة 2: التوصيات التي لا تتعلق مباشرة بأي من مهام اللجنة الحالية أو المقترحة، ولكنها تبدو وجيهة بالنسبة إلى النشاط المستقبلي المحتمل للجنة؛

(ج) المجموعة 3: التوصيات التي لا تبدو وجيهة بالنسبة إلى نشاط اللجنة في وقت انعقاد الدورة السادسة للجنة أو في المستقبل القريب.

(انظر أيضاً الفقرات من 4 إلى 9 من الوثيقة CWS/6/3).

3. وأنشأت لجنة المعايير، في دورتها السادسة، المهمة رقم 58 وأنشأت فرقة العمل المعنية باستراتيجية تكنولوجيا المعلومات للمعايير، وعيّنت المكتب الدولي مشرفاً على فرقة العمل (انظر الفقرات من 17 إلى 24 من الوثيقة CWS/6/34).

4. وعملت فرقة العمل المعنية باستراتيجية تكنولوجيا المعلومات للمعايير على تحليل مدى وجاهة تلك التوصيات الأربعين بالنسبة إلى أنشطة لجنة المعايير وأولوية التوصيات، مع مراعاة نتائج الدراسات الاستقصائية اللتين أجريتا داخل فرقة العمل وفي صفوف أعضاء اللجنة. ويرد مزيد من التفاصيل في الوثيقة CWS/11/21 عن أنشطة فرقة العمل فيما يتعلق بالتوصيات الأربعين.

#### توصيات مقترحة

5. اعتمدت لجنة المعايير، في دورتها العاشرة، مسألها التنظيمية ونظامها الداخلي الخاص الذي يفصل ولاية اللجنة:

"9- ستمثل ولاية لجنة المعايير في توفير منتدى لغرض اعتماد معايير الويبو وسياساتها وتوصياتها وبيانات مبادئها الجديدة أو المنقحة المتعلقة ببيانات الملكية الفكرية والمسائل المتصلة بنظام المعلومات العالمي وخدمات المعلومات في النظام العالمي ونشر بياناتها وتوثيقها، التي يمكن إصدارها أو إحالتها إلى الجمعية العامة للويبولكي تنظر فيها وتوافق عليها".

6. واستعرضت فرقة العمل التوصيات الأربعين في ضوء ولاية لجنة المعايير المذكورة أعلاه، ولا سيما التوصيات المصنفة في المجموعة 3، وأشارت إلى أن جميع التوصيات الإحدى عشرة المصنفة في المجموعة 3 تبدو وجيهة في ضوء الوصف الوارد أعلاه. كما أشارت فرقة العمل إلى نتائج الدراسة الاستقصائية التي أظهرت أن مكاتب الملكية الفكرية تولى أولوية أكبر للعديد من توصيات المجموعة 3 المتعلقة بتوصيات المجموعة 1 (انظر الفقرة 7 من الوثيقة CWS/9/2). ولذلك، وافقت فرقة العمل على إعادة تصنيف مجموعة التوصيات الأربعين، لأن جميع التوصيات تبدو وجيهة بالنسبة إلى أنشطة اللجنة، في ضوء ولايتها.

7. علاوة على ذلك، ناقشت فرقة العمل أيضا كيفية تحسين اقتراح توصياتها ووافقت على النقاط التالية التي ينبغي النظر فيها:

- نظرت فرقة العمل في إدراج بعض التوصيات الجديدة بعد تحليل مناقشات أجرتها مكاتب الملكية الفكرية مؤخرا في منتديات مختلفة، وتم إطلاع فرقة العمل عليها: انقضت خمس سنوات على اقتراح التوصيات الأربعين وترى أن بعض التوصيات لم تعد صالحة؛
- اقترح بعض أعضاء فرقة العمل أن تصاغ التوصيات بما يجعلها أكثر عمومية: فبعض التوصيات تتناول قطاع أعمال محدد أو حلا محددًا في صيغة توصية في حين تتناول توصيات أخرى اقتراحات أعم؛
- اقترح بعض أعضاء فرقة العمل خفض عدد التوصيات حتى تتمكن مكاتب الملكية الفكرية من التركيز على تنفيذها في إطار زمني مقترح؛ بالإضافة إلى ذلك، تم بالفعل تحقيق بعض التوصيات أو تنفيذها.

8. وترى فرقة العمل أن أربع توصيات قد استكملت، ويرد أدناه النص الأصلي لتلك التوصيات:

- "التوصية 17: لا ينبغي أن يقتصر العمل في إعداد معايير تقارير البحث والفحص في إطار معيار الويبو (ST.96) على تحويل المعيار (ST.36) لكي يستجيب لمتطلبات المعيار (ST.96)، بل ينبغي تحليل ما إذا كانت الهيكل تشجع على تسهيل إعادة استخدام البيانات بين مرحلتي البحث والفحص سواء في مكتب للملكية الفكرية أو بين مكتبين مختلفين للملكية الفكرية (مكتملة)؛
- التوصية 23: تُشجّع مكاتب الملكية الفكرية على تزويد المكتب الدولي بملف إدارتها أو بالرباط إلى ملف الإدارة على موقع الويب الخاص بها. (مكتملة)؛
- التوصية 32: ستتحسن جودة تبادل البيانات بين مكاتب الملكية الفكرية والمكتب الدولي إذا انتقلت هذه المكاتب إلى استخدام معيار الويبو (ST. 96) فيما يتعلق بعناصر نسق XML المتصلة بنظام لاهاي (مكتملة)؛
- التوصية 33: يتعين بحث القضايا التقنية المتعلقة بقبول الصور المتحركة والإعدادات المرتبطة بها فيما يتعلق بسلامة الصور لدى إرسالها وتخزينها ونشرها وتبادلها. (مكتملة، انظر المعيارين ST.91 و ST.69 - علامات الوسائط المتعددة).

9. وتقترح فرقة العمل المجموعة الجديدة من التوصيات بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارة الملكية الفكرية، الواردة في مرفق هذه الوثيقة. وهناك 10 توصيات مع الإجراءات الموصى بها المقابلة. وترد أيضا التوصيات ذات الصلة من القائمة السابقة المكونة من 40 توصية لغرض العلم بها. وتطلب فرقة العمل من لجنة المعايير استعراض المجموعة الجديدة المكونة من 10 توصيات وإجراءاتها الموصى بها ومناقشة جدول زمني للتنفيذ.

10. وتقترح فرقة العمل أيضا أن تطلب لجنة المعايير من الأمانة إصدار تعميم تدعو فيه أعضاءها إلى التعليق على هذه التوصيات المقترحة حديثا، والمفصلة في مرفق هذه الوثيقة، بعد هذه الدورة. وستحلل فرقة العمل الردود الواردة من أعضاء اللجنة وستقدم تقريرا عن نتائج الردود إلى الدورة المقبلة للجنة. وسوف تستخدم هذه الردود أيضا لتحسين مجموعة التوصيات.

11. إن لجنة المعايير مدعوة إلى:

(أ) الإحاطة علماً بمحتوى هذه الوثيقة ومرفق هذه الوثيقة؛

(ب) النظر في التوصيات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارة الملكية الفكرية الواردة في مرفق هذه الوثيقة وعلى النحو المبين في الفقرات من 6 إلى 9 أعلاه، والتعليق عليها؛

(ج) الطلب من الأمانة أن تصدر تعميما تدعو فيه أعضاءها إلى التعليق على التوصيات المقترحة بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارة الملكية الفكرية والطلب من فرقة العمل المعنية باستراتيجية تكنولوجيا المعلومات للمعايير إلى الإبلاغ عن نتائج الردود على النحو المقترح في الفقرة 10 أعلاه.

[يلي ذلك المرفق]

توصيات مقترحة بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارة الملكية الفكرية

التوصيات	الإجراءات الموصى بها	التوصيات الأربعة ذات الصلة
<p><b>التوصية 1:</b> ينبغي أن يكون لدى مكاتب الملكية الفكرية استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، إما كجزء من التخطيط الاستراتيجي للأعمال أو بشكل مستقل، بما في ذلك تدابير لتقييمها سنويا.</p>	<p>(أ) ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تضع استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات تتماشى مع تخطيط أعمالها. (ب) ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تشاطر استراتيجيتها في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مع المكاتب الأخرى، حيثما أمكن. (ج) ينبغي للمكتب الدولي أن يتيح منتدى لمناقشة استراتيجيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما يشمل تقييمها وتحديثاتها في أوساط مكاتب الملكية الفكرية.</p>	<p>لا تنطبق، لأن هذه التوصية حديثة</p>
<p><b>التوصية 2:</b> ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تضمن إتاحة بيانات الملكية الفكرية ووثائقها للنشر والتبادل مع مكاتب الملكية الفكرية الأخرى بأnsاق نصوص كاملة مقروءة آليا وفقا لمعايير الويبو ذات الصلة.</p>	<p>(أ) ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تقوم برقمنة وثائق الملكية الفكرية الورقية أو المصورة لتحويلها إلى أنساق نصوص كاملة مقروءة آليا، حيثما توافر نسق منظم، إما بالنسق XML أو النسق JSON وفقا لمعايير الويبو ذات الصلة. (ب) ينبغي تشجيع مكاتب الملكية الفكرية على دعم رقمنة مكاتب أخرى، بما يشمل تشاطر خبراتها والحلول الرقمية التي تعتمد عليها. (ج) ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تتبادل بيانات ووثائق الملكية الفكرية وتنشرها وتعممها بالنسق XML أو النسق JSON وفقا لمعايير الويبو ذات الصلة.</p>	<p>التوصية 3 والتوصية 4 والتوصية 13 والتوصية 14 والتوصية 16 والتوصية 17 والتوصية 32</p>
<p><b>التوصية 3:</b> ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تضمن وضع إطار حوكمة البيانات مع مراعاة السياسات التنظيمية والإطار القانوني المعني، وتقييمه سنويا.</p>	<p>(أ) ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تقوم بوضع وصون إطار لحوكمة البيانات يشمل استراتيجية حوكمة البيانات وسياسة إدارة البيانات وسياسات ومبادئ توجيهية لحماية البيانات. (ب) ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تشاطر إطارها المعتمد في حوكمة البيانات أو الوثائق ذات</p>	<p>التوصية 22 والتوصية 29</p>

التوصيات الأربعون ذات الصلة	الإجراءات الموصى بها	التوصيات
	<p>الصلة مع مكاتب الملكية الفكرية الأخرى، حيثما أمكن.</p> <p>(ج) ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تشاطر البيانات والوثائق وتعممها دون أي عوائق ومجاناً أو بتكلفة رمزية.</p>	
<p>التوصية 1 والتوصية 2 والتوصية 6 والتوصية 36 والتوصية 39</p>	<p>(أ) ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تحدد المشاكل التي تعيق الأعمال، والحلول الرقمية الممكنة والأفضل لمواجهتها.</p> <p>(ب) ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تكفل إرساء فهم عام مشترك للتحويل الرقمي على المستوى التنظيمي، بما في ذلك الاستخدام الممكن والملائم للتكنولوجيات الناشئة على أساس بيان جدوى ملائم وأنسب الحلول.</p> <p>(ج) ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تكفل وضع سياسة بشأن واجهات برمجة التطبيقات والحوسبة السحابية أولاً، مع مراعاة اللوائح وسياسات الأعمال المحلية ذات الصلة، من أجل تحديث العمليات التجارية وأتمتتها وتحسينها، بما في ذلك تبادل البيانات وتعميمها.</p> <p>(د) ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تنظر في إجراء تغييرات قانونية لدعم التحويل الرقمي، مثل:</p> <p>"1". وضع أطر لاتخاذ القرار الآلي</p> <p>"2". استخدام التوقيع الإلكتروني المؤهل في إدارة الملكية الفكرية.</p>	<p><u>التوصية 4:</u></p> <p>ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تحسن نماذج الأعمال والأطر القانونية وعمليات تدفق العمل الحالية لمواءمتها مع العصر الرقمي بالتعاون مع أصحاب المصلحة الداخليين والخارجيين في جميع المراحل.</p>
<p>التوصية 7 والتوصية 12 والتوصية 15</p>	<p>(أ) ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تستكشف وتشاطر حالات استخدام تكنولوجيا سلاسل الكتل.</p> <p>(ب) ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تستكشف وتشاطر حالات استخدام الأدوات والخدمات القائمة على الذكاء الاصطناعي، بما في ذلك قدرات الذكاء الاصطناعي التوليدية الحاشدة</p>	<p><u>التوصية 5:</u></p> <p>ينبغي أن تتأكد مكاتب الملكية الفكرية بأن اعتماد حالات الاستخدام الممكنة لسلاسل الكتل والذكاء الاصطناعي سيستند إلى تقييمات مخاطر المشاريع، بما في ذلك ما يتعلق بالسياسات واللوائح التنظيمية ذات الصلة فضلاً عن الآثار المحتملة للحلول التي تتيحها سلاسل الكتل والحلول القائمة على الذكاء الاصطناعي على سير الأعمال.</p>

التوصيات الأربعون ذات الصلة	الإجراءات الموصى بها	التوصيات
	<p>والمتاحة للجمهور عندما تصبح قابلة للاستخدام، من أجل أداء وظائف تشمل البحث عن الصور والبحث الدلالي عن النصوص وتصنيفات الصور والنصوص والترجمة وخدمة العملاء.</p> <p>(ج) ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تنظر في السبل التي يمكن أن تشاطر من خلالها التكنولوجيا وتتيحها لمكاتب الملكية الفكرية الأصغر حجماً لتحسين جودة وكفاءة العمليات التجارية.</p>	
<p>التوصية 10 والتوصية 16 والتوصية 21 والتوصية 25 والتوصية 28 والتوصية 30 والتوصية 31 والتوصية 34</p>	<p>(أ) ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تشاطر مخزونها التكنولوجي المستخدم داخل مكاتب الملكية الفكرية الأخرى، حيثما أمكن، وينبغي للمكتب الدولي أن يتيح منتدى ومنصة للتبادل حسب الحاجة.</p>	<p><u>التوصية 6:</u> ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تشجع التعاون على تطوير واستخدام هياكل مرجعية مشتركة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مجال الملكية الفكرية، بما يشمل الحلول والمنصات التي تؤدي إلى تحسين الجودة والكفاءة في العمليات التجارية وتشاطر الخبرات.</p>
<p>التوصية 8 والتوصية 9 والتوصية 11 والتوصية 19 والتوصية 23 والتوصية 24 والتوصية 35 والتوصية 40</p>	<p>(أ) ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تشارك بنشاط في المشاريع التعاونية التي توافق عليها لجنة المعايير أو تحيط علماً بها، مثل:</p> <p>"1". المشروع التجريبي الخاص بالمعزّفات العالمية؛</p> <p>"2". الفهرس الموحد لواجهات برمجة التطبيقات؛</p> <p>"3". توفير ملفات إدارة البراءات وفقاً لمعيار الويبو ST.37.</p> <p>(ب) ينبغي تشجيع مكاتب الملكية الفكرية على اقتراح مشاريع تعاونية متعددة الأطراف والمشاركة في المشاريع التي تقترحها مكاتب الملكية الفكرية الأخرى.</p>	<p><u>التوصية 7:</u> ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تساهم في المشاريع التعاونية الدولية أو متعددة الأطراف المتعلقة ببيانات الملكية الفكرية، والأنظمة والخدمات العالمية في مجال المعلومات المتعلقة بالملكية الفكرية، وتعميم بيانات الملكية الفكرية ووثائقها.</p>
<p>التوصية 20 والتوصية 26 والتوصية 27 والتوصية 33</p>	<p>(أ) ينبغي تشجيع مكاتب الملكية الفكرية على ترشيح خبراءها المتخصصين في أفرقة عمل اللجنة.</p>	<p><u>التوصية 8:</u> ينبغي أن تشارك مكاتب الملكية الفكرية في وضع معايير الويبو وتنفيذها حيثما أمكن.</p>

التوصيات الأربعون ذات الصلة	الإجراءات الموصى بها	التوصيات
	(ب) ينبغي تشجيع مكاتب الملكية الفكرية على إبلاغ المكتب الدولي بحالة تنفيذها لمعايير الويبو والمشاركة في الدراسات الاستقصائية التي تجريها لجنة المعايير.	
التوصية 36 والتوصية 37	(أ) ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تضطلع بوضع سياساتها في مجال أمن المعلومات ومواصلة اتباعها. (ب) ينبغي تشجيع مكاتب الملكية الفكرية على تشاطر سياساتها وتجاربها في مجال أمن المعلومات، بما في ذلك التحديات الراهنة والحلول اللازمة لمواجهتها.	<u>التوصية 9:</u> ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تضمن وضع سياسة أمن المعلومات على أساس أفضل الممارسات، وتقييمها سنويا.
لا تنطبق، لأن هذه التوصية حديثة	(أ) ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تشاطر الخبرات المتعلقة بمختلف نماذج تنفيذ المشاريع في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما يشمل: "1". النماذج المعتمدة داخليا؛ "2". النماذج التي يتيحها مقدمو الخدمات الخارجيون	<u>التوصية 10:</u> ينبغي لمكاتب الملكية الفكرية أن تشاطر الخبرات والمعلومات بشأن تخطيط مشاريع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارتها وتنفيذها وتقييمها

[نهاية المرفق والوثيقة]